

تشكيل لجنة للمشاريع ومجلس تنفيذي برئاسة الوزير

الرابعة يصدر عدداً من القرارات لتطوير العمل الإداري والارتقاء بالخدمات الصحية

إقرار مجلس تنفيذي في كل منطقة صحية لمتابعة خطط وبرامج الرعاية



الدكتور للرابعة

الرياض - محمد الحيدر
 ■ تماشياً مع توجيهات خادم الحرمين الشريفين الرامية لإكمال مسيرة التطوير والنهضة الشاملة بما ينصب في خدمة المواطن والارتقاء بالخدمات الصحية وبما يتناسب مع تطورات ولاة الأمر وفي نقلة نوعية متميزة، فقد أصدر وزير الصحة الدكتور عبدالله الربيعية عدداً من القرارات الإدارية التي تعنى بتطوير العمل الإداري للارتقاء بأداء كافة الإدارات والأقسام بوزارة الصحة وتحسين خدماتها وإنتاجيتها وتعزيز علاقاتها بالمرضى والاهتمام بملاحظاتهم وشكاواهم وتهدف إلى توفير أفضل خدمات الرعاية الصحية والتأكد من تطبيق معايير الجودة الشاملة وتطوير الأداء الطبي وترسيخ منهج العمل العلمي المؤسسي الجماعي وتحقيق مبدأ التكامل والموضوعية في العمل وبما يتواءم مع المتغيرات السريعة والمتنوعة التي يشهدها العالم وبالذات في المجال الصحي.. وجاءت القرارات على النحو التالي:
 أولاً: يشكل مجلس تنفيذي بوزارة الصحة برئاسة وزير الصحة وعضوية كل من:

- وكيل الوزارة للشؤون التنفيذية عضواً.
 - وكيل الوزارة للتخطيط والتطوير عضواً.
 - المشرف العام على الإدارة العامة للمتابعة والإدارة العامة لمرجعة الداخلية عضواً.
 - وكيل الوزارة المساعد للتخطيط والبحوث عضواً.
 - وكيل الوزارة المساعد للطب العلاجي عضواً.
 - وكيل الوزارة المساعد للطب الوقائي عضواً.
 - وكيل الوزارة المساعد لتطوير القوى العاملة عضواً.
 - وكيل الوزارة المساعد للمختبرات وبنوك الدم عضواً.
 - مستشار الوزير والمشرف على إدارة التحوين الطبي والتجهيزات عضواً.
 - مدير عام الشؤون المالية والإدارية عضواً.
 - مدير عام الإدارة القانونية عضواً.
 - المشرف العام على المشاريع والشؤون الهندسية عضواً.
 - المشرف العام على إدارة التشغيل الذاتي عضواً.
 - مدير عام الرخص الطبية عضواً.
 - أحد المستشارين يعينه الوزير عضواً.
- ويختص المجلس بوضع الأسس والقواعد والإجراءات التنفيذية لتوفير خدمات الرعاية الصحية التي تدخل في اختصاص وزارة الصحة والواردة في النظام الصحي ولائحته التنفيذية وعلى وجه الخصوص ما يلي:

اقتراح الخطة
 العامة السنوية
 للمشاريع
 وإقرار لجنة
 لعلاقات
 المرضى

إقرار الإستراتيجية الصحية والخطط اللازمة لتوفير خدمات الرعاية الصحية وتطويرها وتوزيعها بما يضمن أن تكون في متناول جميع أفراد المجتمع.

إقرار القواعد والإجراءات التي تضمن حق المريض في الحصول ببسر وبدون عائق على الخدمات الصحية بمستوياتها المختلفة.

إقرار أسس مراقبة صرف الأدوية وضمان توفيرها وحصول المريض عليها.

إقرار التوزيع العادل والمتوازن في أعداد المستشفيات والمراكز الصحية والأسرة بين المناطق في حدود اعتمادات الميزانية لوزارة وتعليماتها.

إقرار الاحتياجات الصحية لكل منطقة بحسب المرافق الصحية وعدد سكانها والظروف الجغرافية واقتراح الاعتمادات المالية اللازمة بما يضمن توفر برامج الرعاية الصحية لتغطية الاحتياجات الخاصة بكل منطقة عند إعداد الميزانية السنوية للوزارة.

إقرار قواعد ومعايير الجودة النوعية للرعاية الصحية وضمان تطبيقها.

إقرار البرامج لإعداد القوى العاملة في المجال الصحي وتعليمهم وتدريبهم.

إقرار القواعد المنظمة لإجراءات الأبحاث والتجارب الطبية والدوائية.

أي موضوعات أخرى يحيلها إليه رئيس المجلس.

ثانياً: يشكل مجلس تنفيذي في كل منطقة صحية بالمملكة لمتابعة تنفيذ خطط وبرامج الرعاية الصحية بالمنطقة وتقييم أدائها واقتراح متطلباتها وسبل تطويرها والرفع عنها لجهات الاختصاص بوزارة الصحة على النحو التالي:

مدير عام الشؤون الصحية رئيساً.

مديرو الشؤون الصحية بالمحافظات بالمنطقة (في حال وجودهم) أعضاء.

مساعد المدير العام للطب العلاجي عضواً.

مساعد المدير العام للرعاية الصحية الأولية والطب الوقائي عضواً.

مساعد المدير العام للتخطيط والتطوير عضواً.

مساعد المدير العام للخدمات الطبية المساعدة عضواً.

مساعد المدير العام للتموين الطبي بالمنطقة عضواً.

مساعد المدير العام للمشاريع والشؤون الهندسية بالمنطقة عضواً.

مساعد المدير العام للشؤون المالية والإدارية بالمنطقة عضواً.

مدير إدارة الرخص الطبية والصيدلانية بالمنطقة عضواً.

مدير إدارة المتابعة بالمنطقة عضواً.

اثنان من مديري المستشفيات بالمنطقة.

أحد مديري القطاعات الصحية بالمنطقة يختار بشكل دوري عضواً.

مدير إدارة المراجعة الداخلية عضواً.

ويختص المجلس التنفيذي بالمنطقة الصحية بمتابعة وتقييم تنفيذ الخطط والبرامج التي تضعها الوزارة في المنطقة وله على وجه الخصوص ما يلي:

وضع البرامج والخطط والاحتياجات اللازمة لضمان توفر برامج الرعاية الصحية لتغطية احتياجات المنطقة.

دراسة ومتابعة القيام بمسؤولية إدارة وتشغيل المرافق الصحية التابعة للوزارة بالمنطقة الصحية.

تقييم إجراءات الترخيص للمرافق الصحية الخاصة والعاملين بها طبقاً للمتطلبات والإشترطات التي تضعها الوزارة.

مراقبة الجودة النوعية وسلامة المرضى في أداء المرافق الصحية بالمنطقة التابعة لوزارة الصحة والقطاع الخاص.

متابعة إعداد الإحصاءات الصحية والحيوية وإجراءات الدراسات والأبحاث على مستوى المنطقة.

مراجعة وإقرار الميزانية المقترحة للمنطقة ورفعها للوزارة.

مراجعة وإقرار المشاريع المقترحة للمنطقة ورفعها للوزارة.

متابعة برامج التشغيل الذاتي بالمنطقة.

إقتراح برامج الابتعاث والتعليم الطبي المستمر ومتابعة

تنفيذها وتقييمها بعد اعتمادها.

وضع برامج تدريب العاملين في المرافق الصحية والتعليم الطبي المستمر في المنطقة بالتنسيق مع الإدارات المختصة بالوزارة والقطاعات الصحية الأخرى وتقييمها ومتابعتها بعد اعتمادها.

متابعة تطبيق معايير القياس أداء العاملين بالمرافق الصحية بما في ذلك المرافق التابعة للقطاع الخاص.

التأكد من توافر أدلة سياسات وإجراءات العمل بكل مرفق صحي بالمنطقة وتطبيقها.

متابعة حصول المرضى على حقوقهم وحسن التعامل معهم وضمان سلامتهم.

التأكد من كفاية الأدوية وسلامة تخزينها وتوزيعها وصرفها.

متابعة توفر الأجهزة اللازمة لتقديم الخدمات الصحية وصيانتها وحسن استخدامها وتوثيق ذلك بصفة دورية منتظمة.

متابعة تنفيذ الخطط والبرامج لنشر التوعية الصحية الشاملة على مستوى المنطقة.

تمكين المريض من الإحالة إلى مستوى أعلى من الرعاية الصحية إذا كانت حالته تستدعي ذلك.

التنسيق والتعاون بين المؤسسات الصحية الحكومية والخاصة ومديريات الشؤون الصحية الأخرى.

دراسة أي موضوعات أخرى يحيلها إليه رئيس المجلس.

المجلس تكوين لجان دائمة أو مؤقتة من بين أعضائه أو من غيرهم لدراسة ما يكلفهم به المجلس.

ثالثاً: تشكل على مستوى الوزارة للجان الخمس التالية وتمارس الصلاحيات والاختصاصات والإجراءات.

وتختص لجنة المشاريع والشؤون الهندسية بدراسة ومتابعة المشاريع وأي تعديلات عليها ومراجعة التقارير الدورية عن تنفيذها واقتراح الخطة العامة السنوية للمشاريع بوزارة الصحة ولها على وجه الخصوص ما يلي:

اقتراح المشاريع الهندسية والإنشائية الجديدة على مستوى الوزارة والمناطق التي سيتم طلبها في الميزانية المقترحة للوزارة.

اقتراح النظم والسياسات والإجراءات والأليات التي يتم من خلالها الإشراف على تنفيذ المشاريع.

دراسة التعديلات الهندسية على المشاريع الإنشائية المعتمدة أو القائمة بمرافق وزارة الصحة.

دراسة مشاريع التطوير والتوسعة المقترحة للمرافق الصحية للوزارة.

التنسيق والتعاون مع اللجان الأخرى على مستوى الوزارة بما يضمن تنفيذ المهام المناطة بهذه اللجان.

تحليل عقبات التنسيق والتعاون بين الإدارات المختلفة بوزارة الصحة.

التأكد من وجود خطط السلامة والطوارئ في الجهات المختلفة بوزارة الصحة.

إقرار خطط لجان متابعة الأداء.

مراجعة وتقييم خلاصة المؤشرات الإحصائية ومعدلات الاستخدام لضمان كفاءة التشغيل، وما تعده الإدارات المختلفة من مقترحات ورفع التي تحتاج إلى صدور قرارات من الجهات المختصة إلى المجلس التنفيذي.

مراجعة السياسات العامة لأنشطة الصيانة العامة والصيانة الطبية وتقديم المقترحات لتطوير تلك السياسات والإجراءات ومراجعة وتطوير مواصفات عقود التشغيل والصيانة وعقود النظافة.

مراجعة ودراسة أسباب تأخر وتعثر تنفيذ المشاريع المعتمدة واقتراح الحلول اللازمة بخصوصها.

اقتراح الميزانيات الإضافية للمشاركة بعد دراسة المبررات والمخفريات الموجبة لذلك.

مراجعة تقارير لجان المشاريع بالمناطق الصحية ورفع التوصيات حيالها.

(ب) تشكل لجنة للميزانية.

وتختص لجنة الميزانية باقتراح مشروع الميزانية السنوية للوزارة وتوزيع بنودها، ولها على وجه الخصوص:

اقتراح خطة الميزانية السنوية للوزارة، وتحديد الأولويات وتوزيع البنود بما يتوافق مع الأهداف والخطة الاستراتيجية للوزارة.

اقتراح الاعتمادات المطلوبة لتبوء الميزانية المختلفة.

إعداد النماذج والآليات والراحل الزمنية التي تمر بها عملية إعداد الميزانية بما يحقق الاستخدام الأمثل لموارد الميزانية.

مراجعة ودراسة الاحتياجات المالية لميزانية الطوارئ.

رفع تقرير ربع سنوي عن نسب الصرف في تبوء الميزانية.

مراجعة أنشطة لجان الميزانية بالمناطق الصحية والإشراف عليها ورفع بالتوصيات حيال الميزانية السنوية المقترحة للمناطق الصحية.

(ج) تشكل لجنة للجودة الشاملة بالوزارة.

وتختص لجنة الجودة الشاملة بالتأكد من أن الأنشطة بالبرامج والإدارات المختلفة للوزارة تتم وفق مستويات ومعايير الجودة المعتمدة ولها على وجه الخصوص ما يلي:

اقتراح الخطط الاستراتيجية لتحسين الأداء والمعدة من الإدارة العامة لضمان الجودة ومتابعتها تطبيقاً.

متابعة العمل بسياسات العمل والوائح التنظيمية والإجرائية المقررة في جميع الجهات والإدارات التابعة لوزارة الصحة، والعمل على توفير البيئة المناسبة لتفعيل العمل بها لرفع أداء العاملين.

متابعة العمل بالمعايير القياسية العامة التي تحكم نوعية الخدمات والمطلبات القياسية من القوى العاملة والتجهيزات بما يتلاءم مع أغراض التقييم والتطوير.

مراجعة الاستخدام الأمثل للموارد في مختلف قطاعات الوزارة.

العمل على تهيئة وتعريف العاملين ببرامج الجودة الشاملة.

التنسيق والتعاون مع اللجان الأخرى على مستوى الوزارة بما يضمن تنفيذ المهام المناطة بهذه اللجان.

تحليل عقبات التنسيق والتعاون بين الإدارات المختلفة بوزارة الصحة.

التأكد من وجود خطط السلامة والطوارئ في الجهات المختلفة بوزارة الصحة.

إقرار خطط لجان متابعة الأداء.

مراجعة وتقييم خلاصة المؤشرات الإحصائية ومعدلات الاستخدام لضمان كفاءة التشغيل، وما تعده الإدارات المختلفة من مقترحات ورفع التي تحتاج إلى صدور قرارات من الجهات المختصة إلى المجلس التنفيذي.

. اقتراح إجراءات وسياسات المخزون الاستراتيجي للتأمين الطبي والتجهيزات.

. متابعة العمل بالإجراءات السليمة للتخزين ومراقبة المخزون لبنود التأمين الطبي والتجهيزات والمستزمات الطبية بالمستودعات.

. دعم برامج تقنية المعلومات لتوفير برامج شبكة الحاسب الآلي المركزية بالوزارة والربط بالمناطق الصحية والأطراف فيما يتعلق بالتأمين الطبي والتجهيزات.

. رفع التقارير الدورية الربع سنوية عن أنشطة التأمين الطبي والتجهيزات وعن أي ملاحظات أو عواقب.

. مراجعة التقارير الدورية المرفوعة من لجان التأمين الطبي والتجهيزات بمدى مبررات الشؤون الصحية بالمناطق واتخاذ اللازم بالتنسيق مع الجهات المختصة.

(هـ) تشكل لجنة لعلاقات المرضى .

وتختص لجنة علاقات المرضى بالوزارة بتهيئة وتوفير الظروف الملائمة المحيطة بالمرضى لترسيخ الألفة بين المريض والعاملين بالمرافق الصحية بالوزارة وذلك بإتاحة الفرصة للمرضى بالتعبير عن حاجتهم وملاحظاتهم وتلقي شكاواهم ومساعدتهم للتكيف مع الأنظمة والتعليقات المتبعة بالمرافق الصحية بالوزارة لتعقيم الروابط بين المريض ومقدمي الخدمة، ولها على وجه الخصوص ما يلي:

.مراجعة التقارير الدورية لبرنامج علاقات المرضى لمعرفة مدى حصول المرضى على الرعاية المناسبة وكشف العقوقات.

. وضع الأسس المناسبة لمعالجة المشاكل والشكاوى التي يتقدم بها المرضى ومتابعة فعالية الحلول المطروحة من وقت لآخر.

. تحديد الأوليات الواجب اتباعها في كيفية توصيل المعلومات والمقترحات للجهات ذات العلاقة والتي من شأنها تحسين الأداء في مختلف المرافق الصحية بوزارة الصحة.

. إعداد التعليمات الواجب اتباعها في المرافق الصحية لحماية حقوق المرضى وعائلاتهم ووسائل تعريف المرضى بحقوقهم وواجباتهم.

. اقتراح البرامج التدريبية ومحتوياتها الخاصة بالعاملين بإدارات خدمات المرضى، وإدارات الخدمة الاجتماعية في كافة مرافق وزارة الصحة.

. اقتراح برامج التثقيف والإعلام الصحي التي تساعد المرضى على فهم القوانين والسياسات والإجراءات المعمول بها في الوزارة وتحقيق التعاون المشترك في العمل بها واحترامها.

. بحث المقترحات والاستفسارات المرفوعة من لجان علاقات المرضى بالمناطق والمرافق الصحية التابعة للوزارة والنوعية حيالها.

. وضع الضوابط والتعليمات الموحدة المتعلقة بمرافقي المرضى في جميع مرافق وزارة الصحة.

.إعداد واعتماد استبيان موحد لأراء المرضى ونموذج إحصائي موحد لآسناد علاقات المرضى بجميع مرافق وزارة الصحة واعتماد برنامج حاسب آلي لتحليل تلك النتائج لاستخلاص النتائج والنوصيات المناسبة على ضوء ذلك.

. التوجيه بإحالة بعض الشكاوى والملاحظات ذات الأهمية إلى اللجان المختصة لاتخاذ ما يلزم حيالها وتصحيح الأوضاع لمنع

. اقتراح برامج التدريب والتعليم المستمر في مجال الجودة.

. اقتراح الحلول المناسبة للمشاكل والمواضيع التي تحال إلى لجنة الجودة الشاملة من الإدارات المختلفة بالوزارة وذلك بالتعاون والتنسيق مع الإمارات المعنية.

. متابعة تطبيق وتنفيذ الحلول المتخذة حيال المواضيع الحاملة إلى لجنة الجودة الشاملة في ديوان الوزارة والمناطق الصحية.

.مراجعة خلاصة تقارير لجان الجودة بالمناطق واتخاذ اللازم حيالها.

(د) تشكيل لجنة للتأمين الطبي والتجهيزات .

وتختص لجنة التأمين الطبي والتجهيزات بمتابعة سياسات وإجراءات وآليات توفير الأدوية والمواد الطبية

والتجهيزات وتنظيم ومراقبة تخزينها وصرفها للوحدات العلاجية وتوفير المعدات والأجهزة الطبية وغير الطبية والأثاث واقتراح إجراءات إحلال الأجهزة بوزارة الصحة والمدىريات العامة للشؤون الصحية بالمناطق ورفع مستوى الأداء في هذا المجال ولها على وجه الخصوص ما يلي:

. اقتراح الإجراءات والآليات التي يتم من خلالها تحديد احتياجات التأمين الطبي بالمناطق ووضع المعايير القياسية للتوزيع وكذلك تحديد احتياجات الوزارة والمناطق الصحية من التجهيزات.

. اقتراح تشكيل اللجان الفنية التي تقوم بدراسة طلبات المناطق والأسس المعتمدة لتقييم احتياجات المناطق من التأمين الطبي والتجهيزات، ودراسة توصيات تلك اللجان وإبداء الرأي فيها.

. إعداد مشروع الميزانية السنوية المقترح للتأمين الطبي والتجهيزات.

. اقتراح الحصص المقترحة لتوزيع بنود التأمين الطبي على المناطق الصحية بعد مراجعة المبررات المؤيدة لهذا التوزيع وكذلك توزيع الحصص المتعلقة بالتجهيزات والمعدات.

.مراجعة التجهيزات للمشاريع الجديدة المعتمدة من مستشفيات ومراكز رعاية صحية أولية.

.مراجعة معايير الجودة المعتمدة لتأمين بنود التأمين الطبي والمعدات والأجهزة والتجهيزات بوزارة الصحة ومدى مبررات الشؤون الصحية بالمناطق.

. وضع الأسس والمعايير والإجراءات التي تضمن تخفيض التكاليف والتقليل من مستوى الهدر.

. اقتراح الأسس والإجراءات الفنية للشراء المباشر لبنود التأمين الطبي والتجهيزات في حدود النظام.

.إقرار خطة الصيانة الوقائية للأجهزة.

وتختص اللجنة بالتأكد من أن الإنشآت والبرامج والإدارات المختلفة بمديرية الشؤون الصحية والمرافق الصحية التابعة لها تتم وفق مستويات ومعايير الجودة المعتمدة .

(د) تشكل لجنة للتموين الطبي والتجهيزات بالمديريات العامة للشؤون الصحية .

وتختص اللجنة بمتابعة تنفيذ سياسات وإجراءات وأليات توفير الأدوية واللوازم الطبية وتنظيم ومراقبة تخزينها و صرفها للوحدات العلاجية بالمديرية وتوفير المعدات والأجهزة الطبية وغير الطبية والعمل بإجراء الإحلال بالمرافق الصحية التابعة للمديرية، ولها على وجه الخصوص:

متابعة تنفيذ الإجراءات والآليات المعتمدة لتحديد احتياجات التموين الطبي والتجهيزات بالمنطقة.

أقتراح تشكيل اللجان الفنية التي تقوم بدراسة طلبات المرافق الصحية بالمنطقة من بنود التموين الطبي والتجهيزات وتنفيذ الأسس المقررة لتقييم احتياجات المستشفيات ومراكز الرعاية الصحية الأولية، واعتماد توصيات تلك اللجان.

- اقتراح مشروع الميزانية السنوية المقترح للتموين الطبي والتجهيزات للمنطقة والرفع لصاحب الصلاحية.

العمل بالأسس والمعايير المقررة لتحديد الحصص المقترحة لتوزيع بنود التموين الطبي والتجهيزات على المرافق الصحية بالمنطقة بعد مراجعة الجبروت المؤيدة للتوزيع المقترح .

متابعة تطبيق الأسس والمعايير والإجراءات التي تضمن تخفيض التكاليف والتقليل من مستوى الهدر بالمرافق الصحية بالمنطقة.

متابعة تنفيذ الإجراءات الفنية والمالية للشراء المباشر لبنود التموين الطبي والتجهيزات.

التأكد من توفر المخزون الاستراتيجي من بنود التموين الطبي والتجهيزات على مدار العام.

متابعة العمل بالإجراءات السليمة للتخزين ومراقبة المخزون لبنود التموين الطبي والتجهيزات بالمستودعات.

متابعة العمل بإجراءات الصيانة الوقائية.

أقتراح التجهيزات للمشاريع الجديدة المعتمدة للمستشفيات ومراكز الرعاية الصحية الأولية بالمنطقة والرفع بها للجنة التموين الطبي والتجهيزات بديوان الوزارة من خلال المجلس التنفيذي بالمنطقة.

رفع التقارير الدورية الربع سنوية عن أنشطة التموين الطبي والتجهيزات وعن أي ملاحظات أو معوقات إلى المجلس التنفيذي بالمنطقة.

مراجعة التقارير الدورية المرفوعة من أقسام التموين الطبي والتجهيزات بالمستشفيات ومراكز الرعاية الصحية الأولية واتخاذ اللازم بالتنسيق مع الجهات المختصة.

(هـ) تشكل لجنة لعلاقات المرضى بالمديريات العامة للشؤون الصحية.

وتختص اللجنة بتهيئة وتوفير الظروف الملائمة المحيطة بالمرضى لترسيخ الألفة بين المريض والعاملين بالمرافق الصحية بالمنطقة وذلك بإتاحة الفرصة للمرضى بالتعبير عن حاجتهم وملاحظاتهم والتكيف مع الأنظمة والتعليقات المتبعة بالمرافق الصحية بالوزارة لتحقيق الروابط بين المريض ومقدمي الخدمة.

حدوثها مرة أخرى بما في ذلك بحث الأسباب المتكررة للمشاكل .
أقتراح الحلول المناسبة التي تساعد في تحسين وتطوير أنظمة الأوبعد في المرافق الصحية.

مناقشة أي مواضيع أخرى مناسبة من شأنها خلق البيئة المناسبة لعلاقات تسودها المودة والاحترام المتبادل بين مقدمي الخدمة والمرض.

رابعاً: تشكل بكل مديرية عامة للشؤون الصحية اللجان الواردة في هذا القرار (خمس لجان) وتمارس الصلاحيات والإختصاصات وإجراءات العمل الواردة فيه على النحو التالي:
(أ) تشكل لجنة للمشاريع والصيانة بالمديريات العامة للشؤون الصحية.

وتختص اللجنة بدراسة واقتراح الخطة العامة للمشاريع لمديرية الشؤون الصحية بالمنطقة ولها على وجه الخصوص:
مراجعة المشاريع الهندسية والإنشائية الجديدة على مستوى المنطقة واقتراح الأنسب منها لرفع طلب طرحها خلال مشروع الميزانية السنوية للمنطقة.

متابعة تطبيق النظم والسياسات والإجراءات والآليات التي يتم من خلالها الإشراف على تنفيذ المشاريع.

دراسة واقتراح التعديلات الهندسية على المشاريع الإنشائية المعتمدة أو القائمة بالمرافق الصحية بالمنطقة ورفعها إلى المجلس التنفيذي بالمنطقة تمهيداً لرفعها للمجلس التنفيذي بالوزارة.

دراسة واقتراح مشاريع التطوير والتوسعة المقترحة للمرافق الصحية بالمنطقة ورفعها للمجلس التنفيذي بالمنطقة.

متابعة تقارير الأداء والمقاولين المنفيين مشاريع المنطقة واتخاذ الإجراءات اللازمة عليها بالتنسيق مع لجنة المشاريع بالوزارة.

متابعة تنفيذ السياسات والإجراءات ومراجعة وتطوير مواصفات عقود التشغيل والصيانة وعقود النظافة.

مراجعة ودراسة أسباب تأخر وتعتد تنفيذ المشاريع المعتمدة واقتراح الحلول اللازمة بخصوصها.

أقتراح الميزانيات الإضافية للمشاريع بعد دراسة الجبروت والمغفريات الموجبة لذلك.

(ب) تشكل لجنة للميزانية بالمديريات العامة للشؤون الصحية

وتختص اللجنة بإعداد التقرير المالي السنوي، واقتراح مشروع الميزانية السنوية للشؤون الصحية بالمنطقة وتوزيع بنودها قبل رفعه للوزارة، ولها على وجه الخصوص ما يلي:

أقتراح مشروع الميزانية السنوية للشؤون الصحية بالمنطقة، وتحديد الأولويات وتوزيع البنود بما يتوافق مع الأهداف والخطة الاستراتيجية قبل رفعها للوزارة.

متابعة استكمال النماذج والآليات والمرآجل الزمنية التي تحرر بها عملية إعداد الميزانية، واليات الصرف، بما يحقق الاستخدام الأمثل لموارد الميزانية.

الإشراف والمتابعة لصرف بنود الميزانية بما يحقق الاستفادة المثلى من بنود الميزانية المخصصة للمنطقة.

مراجعة ودراسة الاحتياجات المالية لميزانية الطوارئ.

رفع تقرير ربع سنوي عن نسبة الصرف من بنود ميزانية الشؤون الصحية بالمنطقة.

(ج) تشكل لجنة للجودة الشاملة بالمديريات العامة للشؤون الصحية.